

الجمهورية التونسية

وزارة الداخلية والتنمية المحلية

بلدية تونس



شروط حفظ الصحة المتعلقة بنقل الأسماك

قرار الترتيب الصحي لمدينة تونس المؤرخ في 24 ديسمبر 1993

شروط حفظ الصحة المتعلقة بنقل الأسماك

قرار التراتيب الصحية لمدينة تونس المؤرخ في 24 ديسمبر 1993

الباب الثالث من العنوان الثاني

الفصل 14 - بالإضافة لأحكام القرار المؤرخ في 17 فيفري 1987 المتعلق بتحجير

حمل الصناديق الخشبية المعدة لاحتواء الأسماك على متن مراكب الصيد البحري واستعمالها في مسالك التوزيع، بحسب أن تكون الأسماك وغلال البحر المنقوله والمعدة للبيع معترفا مسبقا بصلويتها للاستهلاك.

ويتعين على الناقل أن يكون حاملا لتأشيره صادرة عن مصالح المراقبة بسوق الجملة للأسماك أو عن السلط الصحية المعنية.

الفصل 15 - يجب أن يتم نقل الأسماك الطازجة تحت طبقات من الثلج حتى وإن

كانت العربة مجهزة باللة تبريد.

يجب وضع الأسماك في صناديق من البلاستيك تحت طبقة من الثلج المرحي لا يقل عمقها عن 6 مليمترات.

يجب أن تكون الأسماك ذات الحجم الكبير مثل المناني وكلب البحر الموجه للأأسواق البلدية ونقاط البيع محشوة بالثلج المرضوض أو المدفوق بهد استخراج أمعائها.

الفصل 16 : لا يجب أن تكون الصناديق الحاوية للأسماك ممتلئة إمتلاء يتجاوز الثنين من حجمها.
كما يجب غسل الصناديق وتطهيرها بعد كل استعمال.

الفصل 17 - يجب نقل الأسماك وغلال البحر المعدة للبيع داخل المنطقة البلدية بواسطة وسائل نقل معدة خصيصاً لهذا الغرض وذات حرارة مستقرة.
وفي صورة القيام برحلات طويلة يتبعن وجوباً أن تكون هذه العربات مبردة لا تتجاوز حرارتها 2 درجة مئوية فوق الصفر.

الفصل 18 - يجب تجهيز وسائل النقل من الداخل بخلاف غير قابل للتعفن وسهل التنظيف والتطهير بصفة تمنع تسرب السوائل إلى الخارج ولا يؤثر على سلامة هذه الأسماك مع تثبيت إناء لجمع هذه السوائل.

الفصل 19 - يجب أن تحمل وسائل النقل عبارة "أسماك" ظاهرة للعيان وذات حجم أدنى 150 X 50 سم .

الفصل 20 - يجب أن تخضع وسائل النقل بعد كل عملية نقل إلى العمليات التالية :
أ - الغسل بالماء الساخن الممزوج بمحلول منظف .
ب - التسليب بالماء الجاري الصالح للشراب .
ج - التطهير بالماء الممزوج بمحلول كلوري يحتوي بصفة مستمرة على 0,2 في الألف من الكلور أو نسبة 5 في الألف من ماء الجفال المعد للتجارة (ما يساوي ملعقة أكل من ماء الجفال التجاري في 4 لترات من الماء).

الفصل 21 - يجب أن تكون لوسائل النقل المخصصة للأسماك المعدة للاستهلاك بطاقة صحية مسلمة من طرف البلدية أو السلط الصحية المعنية .
يجب أن تخضع هذه الوسائل على الأقل مرة في السنة إلى المراقبة الصحية.

الفصل 22 - يجب نقل الأسماك المجمدة في وسائل نقل مبردة لا تقل درجة حرارتها عن 18 درجة مئوية تحت الصفر .